

مصلحه الضرائب العقارية الاداره العامه للشئون القانونيه إدارة التشريع ملف رقم "٣٧-٤٧/٢

كتاب دوري رقم (٦) لسنة ١٩٩١ بشأن حالات الازدواج الضريبي وتلافيها

قامت هيئة الرقابة الإدارية بإعداد دراسة عن أسباب شيوع ظاهرة الإزدواج الضريبي ما بين الضرائب العقارية والآثار الناجمة عنها وأنسب السبل لتلافيها ، وقد قدمت الهيئة عدة توصيات في هذا الخصوص ، وبناء علي هذه التوصيات فإن المصلحة توجه النظر إلي مراعاة ما يلى :

<u>أولا :</u>

ضرورة التنسيق بالكامل والمتابعة بين إدارات ضريبة الأطيان الزراعية والعقارات المبينة والأراضي الفضاء في مجال حصر وربط الضرائب العقارية المختلفة وملاحقة أية تغيرات تحدث لحالة العقار، بغرض فرض الضريبة الصحيحة طبقا للقانون وبما يحقق العدالة الضريبية.

ثانيا:

دراسة حالات الإزدواج الضريبي كل حالة علي حدة سواء ظهرت هذه الحالات بمناسبة شكاوى أو طلبات مقدمة من ذوى الشأن أو بناء علي أعمال المراجعة والمتابعة التي تتم وتجري المعاينة اللازمة عن طريق اللجان المختصة – وتتخذ الإجراءات لإلغاء الضريبة التي يتضـــح أنها قد ربطت بطريق الخطأ وبالازدواج مع ضريبة عقارية أخرى.

ثالثا:

الاعتداد بالنتائج التي توصلت إليها أعمال المسح الجوى الذي تم حتى ١٩٨٥/٤/١ - بالتنسيق مع وزارة الزراعة في مجال تحديد الحيز العمراني والكتل السكنية ولأغراض الخضوع للضريبة العقارية الصحيحة.

<u>رابعا:</u>

تراعي كافة اللجان التي تشكل للحصر والتقدير سواء لضريبة الأطيان الزراعية أو المباني أو الأراضي الفضاء التنسيق الكامل فيما بينها عند أجراء المعاينات الفعلية علي الطبيعة وربط العقار بالضريبة والرجوع إلي الدفاتر والسجلات الرسمية للوقوف علي حالة العقار والتغييرات التي طرأت عليه حتى تاريخ عمل اللجنة.

خامسا:

العمل بما جاء من تعليمات في كتاب المصلحة الدوري رقم ٧ لسنة ١٩٨٨ وكتابها رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٨ في مجال رفع ضريبة الأطيان الزراعية أو تغييرها إلي ضريبة عقارية أخري والحصول علي موافقة وزارة الزراعة في هذه الحالة.

وتهيب المصلحة بالعاملين في حقل الضرائب العقارية مراعاة الالتزام بالقواعد والتعليمات السابقة وتنفيذها بكل دقة.

تحريرا في: ١٩٩١/٤/٤

رئيس المصلحة يسرى عمر